النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
Syndicat National des Journalistes Tunisiens
snjt

تقرير شهر نوفمبر 2025

النقـابة الوطنية للصحفيين التونسيين

وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
Syndicat National des Journalistes Tunisiens snjt

تقرير شهر نوفمبر 2025

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية

فريق وحدة الرصد

المنسقة:
خولة شبح

الراصدة:
مروى الكافي

التعليق القانوني:
الأستاذ منذر الشارني

تصميم
بلال الشارني

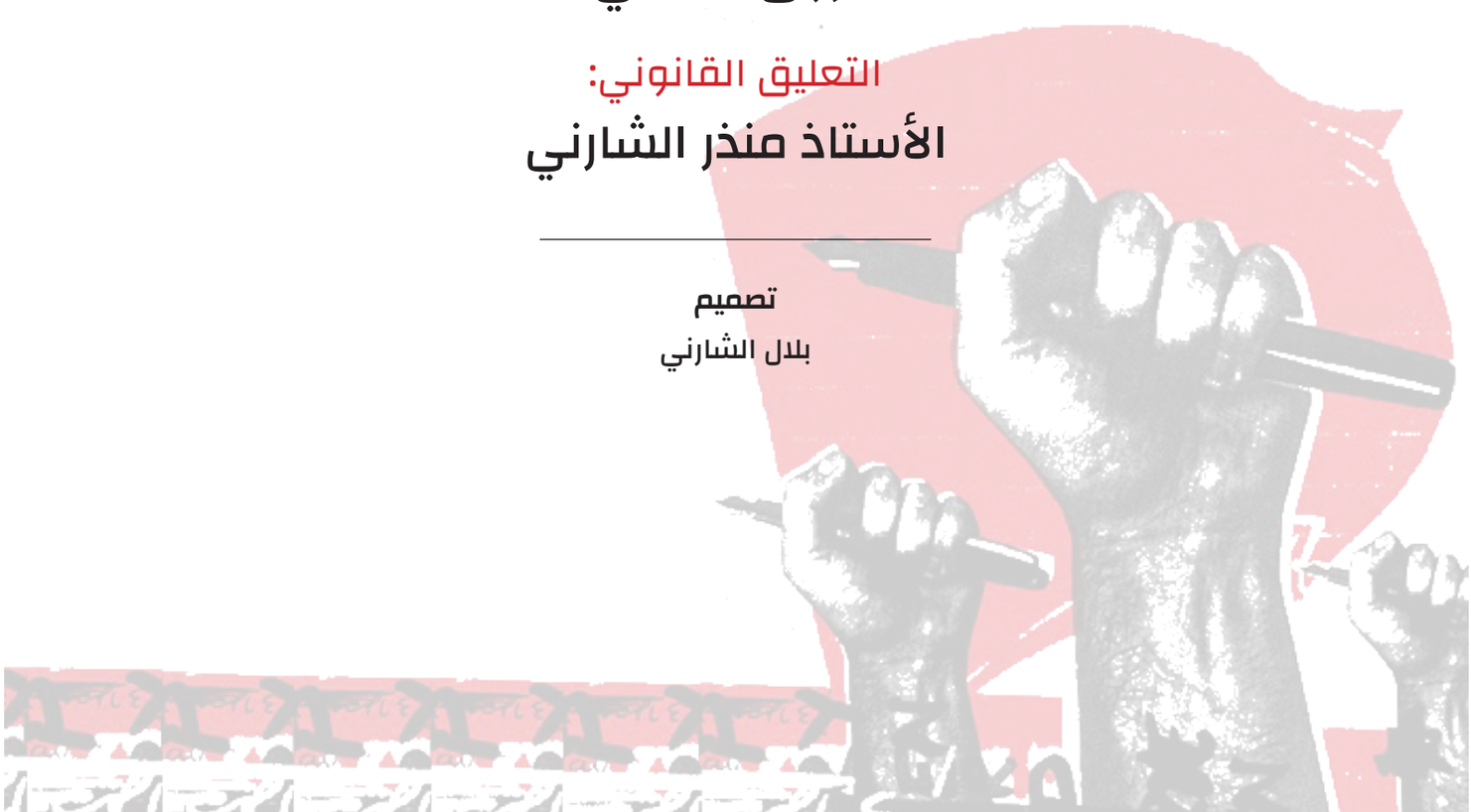

المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

1. لكل إنسان الحق في اعتناق آراء دون مضايقة.
2. لكل إنسان الحق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود, سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها.
3. تستتبع ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفقرة 2 من هذه المادة واجبات ومسؤوليات خاصة. وعلى ذلك يجوز إخضاعها لبعض القيود ولكن شريطة أن تكون محددة بنص القانون وأن تكون ضرورية:

أ) لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم.

ب) لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة.

المقدمة العامة

تراجع نسق الاعتداءات على الصحفيين خلال شهر نوفمبر 2025, وتواصل معه نسق المضايقات الميدانية في ظل تعثر إسداء بطاقات الاحتراف الصحفية والتراخيص بالتصوير في الفضاءات العامة لصالح ممثلي وسائل الإعلام الأجنبية, لتتواصل بذلك حالة الهشاشة التي تعيشها بيئة عمل الصحفيين في ظل ضعف الضمانات القانونية والحمائية للصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين.

تواصلت المطالبة بتراخيص التصوير ومحاولة وضع عوائق غير مشروعة أمام الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات وبروز استعمال مفهوم الأمن القومي في التعامل مع الصحفيين/ات العاملين على ملفات مرتبطة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

وجد الصحفيون/ات أنفسهم في مواجهة عنيفة في بعض الأحيان في الشارع كتعرض فريق صحفي لعنف مباشر من مواطن في الشارع إضافة إلى تواصل حالات التحريض والعنف اللفظي في حق الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات وهو ما عقد وضع أمن الصحفيين/ات خاصة في الميدان. وتم خلال هذا الشهر الذي يشمله التقرير استعمال صور ومعطيات شخصية متعلقة بأحد الصحفيين/ات في أعمال غير قانونية في إطار قضية انتحال صفة تم تقديمها أمام القضاء من قبل نقابة الصحفيين.

تواصلت الملاحقات القضائية في حق الصحفيين/ات رغم بروز بوادر انفراج خلال شهر نوفمبر 2025 بعد إطلاق سراح المحامية والمعلقة الإعلامية سنية الدهماني في إطار تمتيعها بحقها في السراح الشرطي. في ظل تواصل سجن الصحفيين ورفض مطالب الإفراج المتكررة في ملفات شذى الحاج مبارك ومراد الزغيدي وبرهان بسيس.

في هذا المناخ، يجد الصحفيون/ات أنفسهم يواجهون تحديات حقيقة خلال أداء عملهم تهدد أمنهم وسلامتهم في الميدان، إضافة إلى التشكيك في هويتهم الصحفية وتعرضهم لحالات المضايقات المتكررة.

تعتبر النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين أن تواصل هذا الفراغ المتعلق بتنظيم المهمة الصحفية وخاصة غياب التراخيص بالنسبة للمؤسسات الإعلامية الدولية وتعثر إسناد بطاقة صحفي محترف يعكس ضبابية في سياسات الدولة تجاه الإعلام الدولي والوطني، ويثير تساؤلات جدية حول مدى التزامها بحرية العمل الصحفي.

وتدعو النقابة من جديد السلطات العمومية إلى مراجعة سياساتها في التعامل مع وسائل الإعلام الوطنية والدولية وضمان حقها في العمل والاعتراف القانوني وحقها في الحصول على المعلومات وتوفير الحماية الكافية للصحفيين/ات خلال تأديتهم لعملهم الهادف إلى خدمة المصلحة العامة.

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين

الجـــانب الإحصائي

تراجع نسق الاعتداءات على الصحفيين/ان خلال شهر نوفمبر 2025 مقارنة بشهري سبتمبر وأكتوبر 2025 ، حيث سجلت وحدة الرصد 9 اعتداءات في حق الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات من أصل 12 إشعارا وردت على الوحدة عبر الاتصالات الهاتفية ومتابعات الشكاوى الواردة على النقابة ومتابعة شبكات التواصل الاجتماعي والاتصال المباشر مع الصحفيين/ات.

وكانت الوحدة قد سجلت خلال شهر أكتوبر المنقضية 18 اعتداء في حق الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين من أصل 20 إشعارا ورد عليها.

تطور الاعتداءات خلال الأشهر الأخيرة وتوزعها كما يلي:

جويلية 2025
16
اعتداء

أوت 2025
9
اعتداءات

سبتمبر 2025
13
اعتداء

أكتوبر 2025
18
اعتداء

نوفمبر 2025
9
اعتداءات

وقد طالت الاعتداءات 13 ضحية، توزعوا حسب النوع الاجتماعي إلى 4 إناث و9 ذكور من ضمنهم 9 صحفيين/ات و4 مصورين صحفيين.

توزيع عدد الضحايا حسب النوع الاجتماعي

4
اناث

9
ذكور

توزيع عدد الضحايا حسب الخطة الوظيفية

4
مصور صحفي

9
صحفي

يمثل ضحايا الاعتداءات 8 مؤسسة إعلامية توزعت إلى 5 مواقع الكترونية و2 قنوات إذاعية وقناة تلفزية وحيدة.

1
قنوات تلفزية

2
قنوات اذاعية

5
مواقع الكترونية

وقد طالت الصحفيين ضحايا الاعتداءات خلال شهر نوفمبر 2025، 3 حالات منع من العمل و2 حالات تتبع عدلي. كما تعرض الصحفيون/ات إلى حالة اعتداء لفظي وحالة اعتداء جسدي وحالة تحريض وحالة مضايقة.

وقد حصلت الاعتداءات في الفضاء الحقيقي في 7 مناسبات

وتصدر المواطنون خانة الاعتداءات على الصحفيين وكانوا مسؤولين عن 3 اعتداءات، كما تواصلت الاعتداءات الأمنية على الصحفيين في 2 مناسبات.

وفي الفضاء الافتراضي في مناسبتين. وقد توزعت الاعتداءات جغرافيا إلى 6 حالات في ولاية تونس وحالة وحيدة في كل من ولايات نابل وسيدي بوزيد وقفصة.

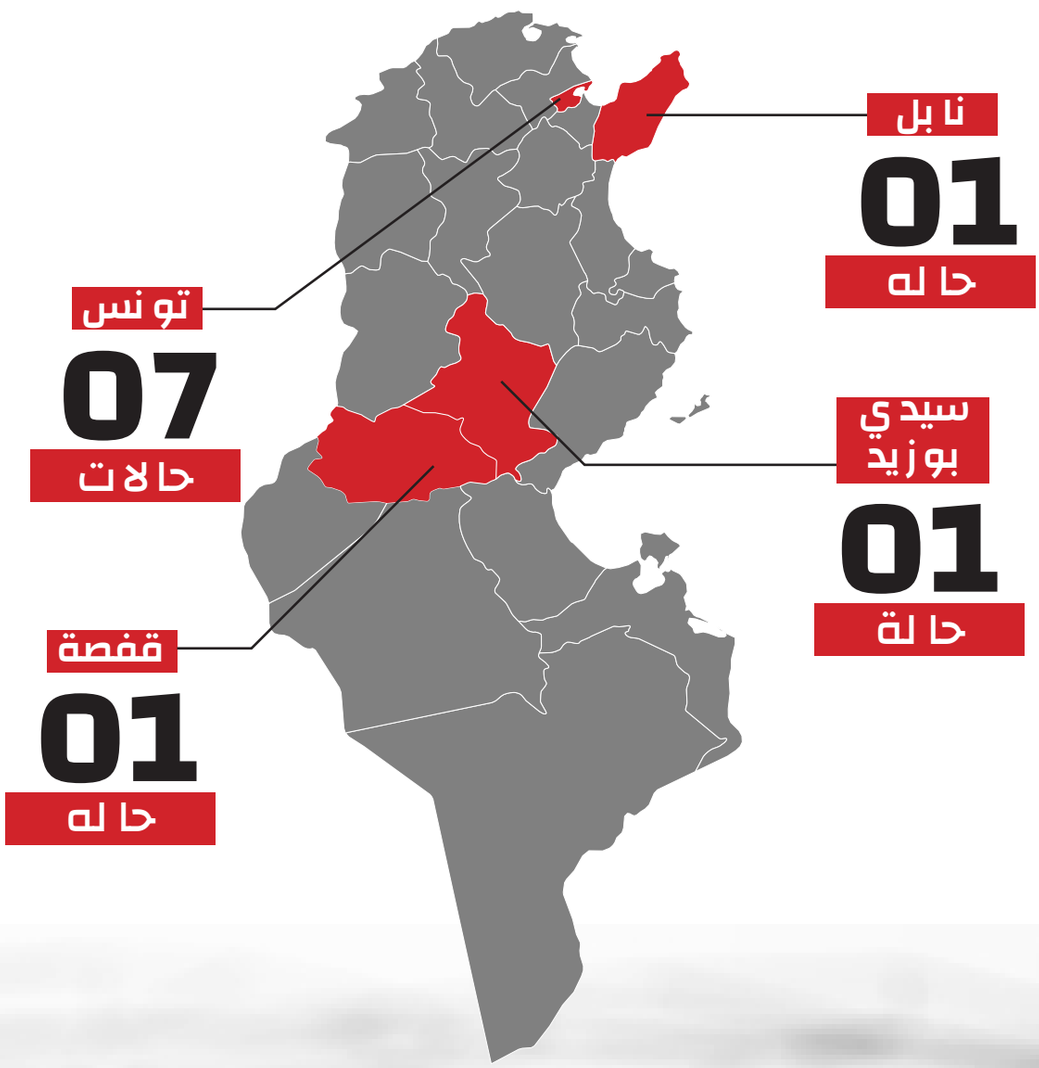

تواصل المنع والمضايقة

تواصلت خلال شهر نوفمبر 2025 حالات المنع من العمل والمطالبة بتراخيص غير منصوص عليها بالقانون في ظل تواصل حرمان وسائل الإعلام الدولية من الترخيص المكتوبة من إدارة الإعلام والاتصال من رئاسة الحكومة منذ أوت المنقضي.

منع فريق صحفي من العمل بتونس

منع عون أمن مكلف بحراسة سفارة العراق بتونس الفريق الصحفي بقناة «العراقية» المتكون من الصحفية انتصار الشلي والمصور الصحفي مصطفى حمادي من العمل في 4 نوفمبر 2025 أمام مقر السفارة بالبحيرة. وبعد مرور حوالي نصف ساعة، توجّهت الصحفية إلى العون لإعلامه بنيّتها مغادرة المكان بسبب التزامات عائلية طارئة، غير أنه تمسّك بمنعها من المغادرة. ورغم إصرارها على الانصراف، قام بالإمساك بحقيبتها باستعمال القوة وحجز معدات التصوير، مهدّداً بنقلها إلى مركز الأمن عبر دورية أمنية في طريقها إلى المكان. وقد تم التواصل مع خلية الأزمة بوزارة الداخلية وتم فض الاشكال.

منع فريق الصحفي من تغطية الدربي

حرمت إدارة احدى النوادي الرياضية الصحفي إسلام المؤدب والمصور الصحفي آدم المؤدب من شارة الدخول لملعب

حمادي العقربي برادس لتغطية مباراة دربي العاصمة الذي جمع فريق النادي الإفريقي بفريق الترجي الرياضي التونسي في 9 نوفمبر 2025. وقد تقدم الفريق الصحفي بطلب اعتماد مرفقا بكل الوثائق المطلوبة ولكن لم يتم تمكينهم من حقهم في التغطية.

منع فريق عمل موقع «T24» من العمل

منع أعوان أمن بالزي المدني فريق عمل موقع «42T» المتكون من الصحفية سندس حناشي والمصور المرافق لها ياسين يحياوي من العمل في 17 نوفمبر 5202 خلال تصويرهم تقريرا بمنطقة الحفصية من ولاية تونس. حيث توجه أعوان الأمن للفريق الصحفي وطالبوهم ببطاقتهم المهنية والتكليف بمهمة وقد استجابوا لهم وأتموا عملهم. وتفاجأ الفريق الصحفي بعودة عون الأمن ومطالبته لهم بمغادرة المكان بسبب الأسئلة التي تطرح من قبلهم على المواطنين حول غلاء المعيشة. واضطرت الصحفية والمصور الصحفي المرافق لها إلى مغادرة المكان.

تواصلت المضايقات في حق الصحفيين/ات خلال شهر سبتمبر 2025 والتهديدات وحملات التحريض والاعتداءات اللفظية ما جعل أزمة أمن وسلامة الصحفيين تتعمق وهو ما يجعل الصحفيين عاجزين عن القيام بأدوارهم المجتمعية في إطار من الحرية والاستقلالية.

اعتداءات تستهدف السلامة الجسدية والنفسية للصحفيين/ات

تواصلت خلال الفترة التي يشملها التقرير حالات المضايقة والتحريض وتطورت أشكال الاعتداءات لتصل حد الاعتداءات اللفظية والجسدية في الميدان.

حملة تحريض ضد موقع «BlueTN»

شن نشطاء التواصل الاجتماعي حملة تحريض ضد موقع «BlueTN» وعلى احدى ضيفات الموقع التي سردت شهادتها حول معانتها في العمل في الفلاحي تحت عنوان: حكاية نورة: فلاحة وظلم وحكايات صادمة». وقد كانت شهادة الفلاحة قد تمحورت حول إدعاء استعمال ماء البطارية خلال عملية السقي ما أثار ردود أفعال قامت على التحريض والسب والشتم في حقها وحق المؤسسة الإعلامية.

اعتداء لفظي يطال صحفي من قبل محتجين

اعتدى مجموعة من المحتجين في 22 نوفمبر 2025، لفظيا على الصحفي وجدي بن مسعود بموقع بوابة تونس إثر تغطيته لمسيرة «ضد الظلم» للدفاع عن الحريات. حيث وخلال مغادرة بن مسعود للمسيرة بعد إتمام التغطية لاحقه مجموعة من الشباب المشاركين في المسيرة وعملوا على سبه وشتمه ومحرضين عليه وعلى وسائل الإعلام.

اعتداء عنيف على حذامي الطرابلسي وحازم الجلاصي

اعتدى مواطن بالعنف الجسدي على الصحفية بموقع «بلا قناع» حذامي الطرابلسي والمصور المرافق لها حازم الجلاصي في 8 نوفمبر 2025 بشارع الحبيب بورقيبة بالعاصمة خلال عملهم على تقرير.

حيث توجه المواطن للصحفية واعتدى عليها بالضرب ما جعل زميلها المصور الصحفي يتدخل للدفاع عنها وقد تدخلت قوات الأمن لفض الإشكال ونقل الجميع إلى مركز الأمن القريب، حيث تم فتح بحث في حق المعتدي والاحتفاظ به على ذمة الملف بسبب اعتداءه بالعنف الشديد على فريق صحفي.

استعمال معطيات شخصية للإضرار بسمعة صحفي

تعرض الصحفي بإذاعة «موزاييك أف أم» كريم وناس إلى تشويه سمعة على خلفية استعمال أحد الأشخاص صوره الشخصية وقام بإحداث حساب وهمي بإسم مستعار مستغلا هذا الحساب للتحيل على المواطنين وهو ما عرض الصحفي إلى عديد الضغوطات والتشويهات بنشر صوره على مجموعات على شبكة التواصل الاجتماعي فايس بوك. وقد تقدم الصحفي بشكاية لدى المحكمة الابتدائية بتونس.

تواصل نسق الملاحقات القضائية

تم البحث مع المراسلين الصحفيين أمام الفرق الأمنية في مناسبتين، وكانت الشكايات مقدمة من مواطن ومن منشأة عمومية لتتواصل بذلك الملاحقات القانونية للصحفيين/ات على خلفية محتويات إعلامية ينتجونها في وسائل إعلام احترافية خارج إطار القانون المنظم لعملهم وهو المرسوم 115 الخاص بحرية الصحافة والطباعة والنشر.

الاستماع للمراسل الصحفي منتصر ساسي بنابل

استمعت فرقة الشرطة العدلية بقرمبالية للمراسل الصحفي منتصر ساسي في 6 نوفمبر 2025 كمشتكى به إثر شكاية تقدم بها مواطن في حقه على خلفية نشره فيديو على شبكات التواصل الاجتماعي حول تعرض مواطن آخر للهرسلة بسبب بناءه كشك مرخص من قبل السلطات المعنية. ولم يتم ذكر اسم الشاكي خلال الفيديو أو تقديم أي معطيات تحيل إليه. وقد تم الاستماع لساسي بحضور محامية النقابة.

الاستماع للمراسل الصحفي الهادي الرداوي بقفصة

استمعت فرقة الأبحاث بقفصة للمراسل الصحفي بموقع «كشف ميديا» الهادي الرداوي في 25 نوفمبر 2025 بصفته مشتكى به من قبل هيئة السلامة الصحية بقفصة على خلفية نشره لفيديو يوثق وقفة احتجاجية لموظفي الهيئة للمطالبة بتسوية وضعيتهم المهنية.

وقد اتهمت الهيئة الصحفي بالإساءة لها والتصوير دون ترخيص داخل المؤسسة. وسيتم الاستماع لاحقا للممثل القانوني لموقع «كشف ميديا».

متابعات :

عدم سماع الدعوى في حق نور الدين بوطار

أصدرت الدائرة الجنائية 27 المختصة بالنظر في قضايا الإرهاب بمحكمة الاستئناف بتونس يوم الجمعة 28 نوفمبر 2025 حكما نهائيا يقضي بعدم سماع الدعوى في حق مدير عام إذاعة «موزاييك أف ام» نور الدين بوطار في قضية ما يعرف ب» التآمر على أمن الدولة».

وخلال استنطاق مدير الإذاعة يوم الخميس 27 نوفمبر 2025 من قبل رئيس الدائرة الجنائية الاستئنافية لقضايا الإرهاب حول الخط التحريري للإذاعة، أكد بوطار أنه «ليس له علاقة بالسياسيين والخط التحريري للإذاعة تعددي ويستضيف كل الفاعلين».

وتعود أطوار القضية إلى سنة 2023 حيث تم إيقاف نور الدين بوطار في 13 فيفري 2023 من قبل الوحدات الأمنية ثم إطلاق سراحه في ماي 2023.

إطلاق سراح سنية الدهماني

تم اليوم الخميس 27 نوفمبر 2025 الافراج عن الأستاذة والمعلقة الصحفية سنية الدهماني استجابة لطلب السراح الشرطي الذي تقدمت به هيئة الدفاع وعميد المحامين التونسيين لوزارة العدل. وكانت محكمة الاستئناف بتونس قد أصدرت حكما فيما يعرف إعلاميا بقضية "ملف العنصرية" في 22 جانفي 2025 يقضي بسجنها 18 شهر وقد أتمت الدهماني تنفيذ أكثر من نصف المدة ما أمكنها من التمتع بالسراح الشرطي في هذا الملف. وتتواصل محاكمة سنية الدهماني في 3 قضايا أخرى على معنى المرسوم 54.

رفض الإفراج عن مراد الزغيدي وبرهان بسيس

رفضت الدائرة الجنائية بالمحكمة الابتدائية بتونس مطلب الإفراج عن الصحفي مراد الزغيدي والإعلامي برهان بسيس وتأجيل محاكمتهما إلى جلسة 11 ديسمبر 2025 وذلك في قضية مالية. وقد انطلقت أطوار القضية منذ 2024 وتم فيها رفض كل مطالب الإفراج المقدمة منذ انطلاق البحث مرورا بالتحقيق والمحاكمة.

التعليق القانوني

وثقت وحدة الرصد خلال الشهر المنقضي عديد الاعتداءات التي طالت الصحافيين تمثلت أساسا في تواصل مسلسل المحاكمات والتتبعات العدلية والمنع من العمل والإعتداء بالعنف.

وتسجل وحدة الرصد بإرتياح الإفراج عن المعلقة الصحفية سنية الدهماني بتاريخ 27/11/2025 وهو قرار ينهي أشهر من الحرمان من الحرية كابدتها المعلقة المذكورة بسبب تصريحات صدرت عنها في مؤسسات إعلامية لا تتضمن دعوات للعنف أو تهديدا للأشخاص أو للأمن المجتمعي.

1 - المنع من العمل:

تعتبر حرية العمل الصحفي من الركائز الأساسية التي بدونها لا يمكن للصحفي أو للمصور القيام بعمله بالمهنية المطلوبة. وتكتسي حالات المنع طابعا تعسفيا وهي ناجمة في أغلبها عن تصرفات تنم عن عدم المعرفة بالقوانين التي تنظم العمل الصحفي وبنوع من العدائية للصحافة. وأول المبادئ المتعارف عليها أن العمل الصحفي حر ولا يخضع لأي قيود عدى تلك التي تنص عليها القوانين وأن التصوير الصحفي في الأماكن العامة والمفتوحة للعموم وفي الطريق العام لا يتطلب أي تراخيص عدى مراعاة الجوانب الأمنية وذلك عند وجود علامات واضحة تنص على منع التصوير. ولئن تضمن المرسوم 115 قواعد للتصوير داخل قاعات الجلسات، ونصت قوانين أخرى على لزوم الترخيص في التصوير السينمائي والجوي وداخل المتاحف وقاعات جلسات المحاكم، فإن المرسوم لم يتضمن أي قيود بخصوص التصوير في الأماكن المفتوحة للعموم داخل المؤسسات العمومية بالنسبة

إلى الصحفيين المحترفين، بشرط عدم تعطيل سير المرفق العام لا أكثر ولا أقل. ولا يمكن لنصوص إدارية داخلية أن تضع قيودا على العمل الصحفي بإعتبار أن أي قيود يجب أن تكون في شكل قوانين كما ينص على ذلك الدستور التونسي. وفي العديد من الحالات يتم منع الصحفي من العمل واصطحابه إلى مركز الأمن، وفي حالة إعلامها تتدخل نقابة الصحافيين من خلال وحدة الرصد لإنهاء إستيقاف الصحفي وتمكينه من مواصلة عمله. والأكيد أن كل هذه الممارسات تشكل ضغوطا على الصحفي وتهدد حريته في التعبير ونقل الخبر للقارئ والمشاهد.

2 - محاكمات الصحفيين:

يعتبر الإفراج عن المعلقة الصحفية سنية الدهماني خبرا سارا بالنسبة إلى عموم المجتمع الإعلامي، ويمكن أن يشكل أملا في إنهاء معاناة عديد الصحفيين والمعلقين الذين يحاكمون وهم بحالة إيقاف أو بحالة سراح. ولا يمكن أن نقبل اليوم بأن تكون الصحافة مهنة المخاطر والمتاعب كما كان يطلق عليها في أزمنة سابقة، وقد آن الأوان لنفهم جميعا أن الصحافة هي رسالة وهي عنوان قوة أي مجتمع وهي العين التي تشاهد والذاكرة التي تحفظ تاريخ أي بلد. ومن شأن إضعاف الصحافة الوطنية أن يفتح الباب أمام المواطن لمتابعة وسائل الإعلام الأجنبية لمتابعة أخبار بلاده، والأكيد أن تلك الوسائل ليست كلها مهنية ومحايدة ومنها من يسلك أساليب الدعاية والتضليل والتوجيه الإعلامي مما يكون له آثار وخيمة على صناعة الرأي العام الوطني.

ويبقى المرسوم 115 هو النص القانوني الأمثل لتنظيم قطاع الصحافة، وهو قانون في مجمله متوافق مع المعايير الدولية لحرية الصحافة ومع المواثيق التي صادقت عليها الدولة التونسية، ولا ينص على سلب الحرية إلا في حالات إستثنائية مثل بث خطابات التحريض والدعاية للكراهية والتباغض وما شابه

ذلك. وقد أثبتت التجربة أن تطبيق القوانين الجنائية يؤدي إلى خنق الصحافة وقتلها. وللأسف فقد عاد المواطن التونسي إلى متابعة القنوات الأجنبية ولأنه أصبح يشعر أن قنواته الوطنية لا تزوده بما يكفي من أخبار ومعلومات حول الأحداث التي تجد في بلاده.

ونجدد القول مرة أخرى بضرورة إنهاء معاناة الصحفيين الذين يلاحقون أمام القضاء، ولما لا فتح حوار وطني بين الدولة والمؤسسات الإعلامية والمنظمات الصحفية حول دور وسائل الإعلام في هذه المرحلة خدمة للمصلحة العامة.

3 - الإفلات من العقاب يهدد مهنة الصحافة في وجودها:

في ديسمبر 2013 وخلال الدورة 68 للجمعية العامة للأمم المتحدة تم تبني قرار تحت عنوان « حماية الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب»، وحدد القرار تاريخ الثاني من نوفمبر من كل عام يوما عالميا لإنهاء الإفلات من العقاب بخصوص الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين ودعى الدول الأعضاء لاتخاذ تدابير مفصلة لمقاومة ثقافة الإفلات من العقاب. ويدين القرار كل الاعتداءات وأشكال العنف المرتكبة ضد الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام، ويحض الدول الأعضاء للقيام بما يلزم للتوقي من العنف الموجه ضد الصحافيين ومساءلة مرتكبيه وضمان أن يكون للضحايا السبل الكافية للانتصاف، ويطلب القرار من الدول ضمان مناخات آمنة وملائمة تمكن الصحافيين من القيام بعملهم بطريقة مستقلة ومن دون أي تدخلات.

- وضع حد للإفلات من العقاب أولوية لحماية الصحفيين:

يعتبر وضع حد للإفلات من العقاب في الجرائم المرتكبة ضد الصحافيين أحد التحديات الهامة والمعقدة في عصرنا الحاضر. ويعتبر التحدي المذكور ضرورة جوهرية لضمان ممارسة الحق في حرية التعبير والإمكانية المتاحة للجميع للمشاركة في تبادل حر ومفتوح وديناميكي للآراء والأفكار. وأمام تعدد الأزمات فإن

إحياء اليوم الدولي لإنهاء الإفلات من العقاب بخصوص الجرائم المرتكبة ضد الصحافيين هو فرصة إضافية لمزيد التأكيد على أهمية سلامة الصحفيين العاملين في مناخ الأزمات والنزاعات، وكذلك وقايتهم وحمايتهم تجاه الهرسلة والملاحقات القضائية التعسفية.

يمارس الصحفيون في العالم مهنتهم في ظل مناخات صعبة وخطيرة، وقد دفع العديد منهم أثمانا باهضة مثل القتل (الصحفيون والفلسطينيون في غزة) والإختفاء القسري والتعذيب والإعتقال التعسفي، وكل ذلك بسبب نشرهم لمحتويات مستقلة وموثوقة. ويواجه الصحفيون العاملون في الميدان والذين ينجزون تحقيقات إستقصائية تهديدات جدية بسبب عملهم، ويتعرض العديد منهم الى العنف المادي والمعنوي وحجز المعدات والمنع من العمل وعدم الترخيص بالنفاذ إلى مواقع إنجاز التحقيقات. وأمام مثل هذه الأوضاع يضطر العديد من الصحفيين للهجرة إلى خارج بلدانهم أو الإنقطاع نهائيا عن العمل في ميدان الصحافة. ولا يسلم الصحافيون من الإنتهاكات حتى وهم يقومون بتغطية الأزمات الإنسانية أو الصحية أو المناخية. وتعاني الصحفيات بصفة خاصة من التهديدات والإعتداءات وخاصة من خلال الفضاء الرقمي، وحسب إحدى ورقات العمل لليونسكو فان 73% من النساء الصحافيات المستجوبات على المستوى العالمي صرحن أنهن كن ضحية للتهديدات والتخويف والسب والشتم على الفضاء الرقمي بسبب عملهن. وفي أغلب الحالات فإن التهديد بالعنف والهجومات ضد الصحفيون لا يتبعها تحقيق جدي، وهذا الإفلات من الملاحقة والعقاب يمثل حافزا إضافيا لمرتكبي الإنتهاكات لمواصلة إنتهاكاتهم، كما أن له تأثيرا سلبيا على المجتمع وعلى عموم الصحفيين وعلى الضحايا بصفة أخص. إن النظام القضائي الذي يجري التحقيقات بشأن التهديدات بالعنف ضد الصحافيين وغيرها من الجرائم يوجه رسالة قوية مفادها أن المجتمع لا يتسامح مع تلك الإعتداءات وأنه يحمي ويضمن الحق في حرية التعبير للجميع.

- الآليات الأممية والإقليمية لمنع الإفلات من العقاب:

أعدت الأمم المتحدة خطة عمل حول سلامة الصحفيين والتصدي لمسألة الإفلات من العقاب وذلك بغاية وضع حد للإعتداءات ضد الصحفيين. وكانت تلك الخطة أول مجهود منسق صلب الأمم المتحدة لحماية الصحفيين بمقاربة متعددة الأطراف ومندمجة. وتجمع الخطة هياكل الأمم المتحدة والسلطات الوطنية ووسائل الإعلام ومنظمات المجتمع المدني. ومنذ تبني الخطة أصبحت مسألة سلامة الصحفيين مطروحة أكثر فأكثر في أروقة الأمم المتحدة مثلما يؤكده العدد المتزايد للإعلانات والقرارات إضافة غلى نداءات الأمين العام للأمم المتحدة للعمل في هذا الاتجاه. وتمثل حماية الصحفيين جزءا من برنامج 2030 للأمم المتحدة من أجل التنمية المستدامة. وساهمت الخطة في تأسيس تحالفات دولية مكونة من حكومات ومنظمات مجتمع مدني وهو ما أدى إلى حصول تغييرات على الميدان من ذلك إنشاء آليات وطنية لحماية الصحفيين في 50 دولة.

وتسهر المفوضية السامية لحقوق الإنسان على تطوير وحماية الممارسة الفعلية لكل حقوق الإنسان بما في ذلك الحق في حرية التعبير وحرية الصحافة وكل الحقوق الأخرى المكفولة للصحفيين ولوسائل الإعلام. وتقوم المفوضية بالعديد من الأنشطة على مستوى الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس حقوق الإنسان في علاقة بسلامة الصحفيين. وبالتعاون مع اليونسكو تشرف المفوضية على تنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة لسنة 2030، كما تراقب الإنتهاكات ضد الصحفيين وتعد التقارير بشأنها وتعلم الرأي العام الدولي بواسطة البلاغات العمومية والرسائل المفتوحة بالحالات الفردية وحالات قمع وسائل الإعلام. وتشارك المفوضية في تنظيم العديد من الأنشطة ومنها إحياء اليوم العالمي لإنهاء الإفلات من العقاب.

وعلى المستوى الإقليمي تلعب اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب دورا في متابعة حالات الإنتهاكات ضد الصحفيين في إفريقيا. وفي سنة 2019 أصدرت اللجنة « إعلان مبادئ حرية التعبير والوصول إلى المعلومات في إفريقيا «

والذي يتضمن أن الحق في التعبير عبر وسائل الإعلام لا يجوز أن يخضع لقيود قانونية غير مبررة. ونصت المادة 20 منه على دعوة الدول الممضية إلى ضمان سلامة الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام واتخاذ التدابير القانونية لإجراء التحقيقات في الإعتداءات التي تطالهم ومحاسبة المنتهكين. ويمكن للجنة، عند تلقي بلاغات، اتخاذ إجراءات عاجلة لحماية الصحفيين منها توجيه نداء عاجل الى الدولة المعنية لمطالبتها بحماية الصحفي المستهدف وتقديم تقرير مفصل حول التدابير المتخذة.

- إلى متى يستمر الإفلات من العقاب؟:

إن الجميع يتفقون اليوم أنه يجب التوجه إلى إنهاء الإفلات من العقاب في الجرائم المرتكبة ضد الصحافيين وتفعيل النصوص والآليات الدولية لضمان حمايتهم أثناء أداء عملهم. ويجري البحث باستمرار وعلى كل المستويات عن أنجع السبل لتعزيز حماية الصحفيين وضمان سلامتهم وخاصة أثناء تغطية الحروب والنزاعات المسلحة. وفي هذا السياق نذكر أنه خلال العدوان الغاشم الذي إستهدف قطاع غزة الفلسطيني منذ أكتوبر 2023 إلى أكتوبر 2025 قتل ما لا يقل تعداده عن 254 صحفيا. وفي مناطق نزاع أخرى حول العالم قتل عشرات الصحفيين لأسباب يصعب حصرها.

إن الإدانات لم تعد تكفي ويجب التحرك بشكل فعال وعاجل من قبل الدول والهيئات الحقوقية ومنظمات الصحفيين وهياكل الأمم المتحدة والمحاكم الدولية بهدف تفعيل القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وإصلاح آليات الحماية المعتمدة والتي ظهر عجزها في بعض المناطق ومنها قطاع غزة الفلسطيني. وإن تواصل الإنتهاكات يهدد مهنة الصحافة في وجودها ودورها في العالم وقد حان الوقت لتكون مسألة حماية الصحفيين وسلامتهم أولوية راسخة للمؤسسات الدولية برمتها. ولنذكر دائما أن الصحافة ليست طرفا في أي نزاع بل هي عين لنقل الحقيقة وتهديد وجودها يعني أن الجرائم ستبقى بلا شهود وستبقى الإنسانية بدون ذاكرة.

التـــــــــوصيـــــــــات

إن النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين وبعد ما أوردته من تفاصيل حول الاعتداءات على الصحفيين خلال شهر نوفمبر 2025 فإنها توصي:

رئاسة الحكومة ب:

- الإسراع بإنهاء تعطيل استكمال تركيبة اللجنة المستقلة لإسناد بطاقة الصحفي المحترف لسنة 2025، وإصدار التمديد الرسمي لبطاقة الصحفي المحترف لسنة 2024
- الإسراع بمنح تراخيص العمل لمراسلي وسائل الإعلام الدولية في تونس

مجلس نواب الشعب بـ:

- تسريع النظر في تنقيح المرسوم 54 للحد من الملاحقات القضائية وإيقاف سيل المحاكمات في حق الصحفيين/ات والمعبرين/ات في الفضاء الرقمي.
- تسريع النظر في المبادرة التشريعية المتعلقة بهيئة الاتصال السمعي البصري لإحياء الهيئة وعودتها إلى دورها التعديلي الأساسي في المشهد السمعي البصري.
- تسريع النظر في المبادرة التشريعية المتعلقة ب»إحداث خطة مدرس مادة التربية على وسائل الإعلام والاتصال» والذي سيخلق بيئة آمنة للتعامل مع المحتويات الإعلامية من قبل الأطفال وفهم أكبر لمخاطر المعلومات الزائفة والمضللة التي أغرقت المشهد على شبكات التواصل الاجتماعي.

وزارة العدل التونسية بـ:

- تعزيز قدرات السادة القضاة وأعضاء النيابة العمومية في مجال حرية التعبير والمعايير الدولية وتطوير معالجتهم لقضايا حرية التعبير.
- التفاعل الإيجابي مع مطالب الافراج والسراح الشرطي المقدمة خلال معالجة قضايا الصحفيين/ات.
- إيقاف عمل النيابة العمومية بالمرسوم 54 الخاص بمكافحة جرائم أنظمة المعلومات والاتصال إلى حين حسم الموضوع داخل مجلس نواب الشعب.
- إيقاف التضييقات على الصحفيين في النفاذ إلى جلسات المحاكم

وزارة الداخلية التونسية ب:

- تعزيز دور خلية الأزمة في الاستجابة الفعالة للتبليغات الواردة عليها
- التنسيق المؤسساتي فيما يتعلق بأزمة التراخيص وتعميم المعطيات على الأعوان الذين يعودون لها بالنظر للحد من المضايقات والمطالبة بالتراخيص.

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
Syndicat National des Journalistes Tunisiens
snjt

تقرير شهر سبتمبر 2025

النقـابة الوطنية للصحفيين التونسيين
وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية